مسائل متفرقة .. وردود سريعة الصفحة الرابعة: أرقام الأسئلة من 76 إلى 100.

بسم الله الرحمن الرحيم

س 76: كيف نرد على من يقول أن هؤلاء العلمانيين كفار أصليين غير مرتدين، تبريراً لعقد الصلح معهم، وبالتالي دخول برلماناتهم الشركية على هذه المقولة الخبيثة .. وما هي طرق تمييز المرتد من الكافر الأصلي في بلاد الردة الحالية ؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . الكافر الأصلي هو الكافر الذي لم يسبق له أن دخل في الإسلام، ولم يكن ابناً لأبوين مسلمين .

أما المرتد هو من سبق له أن كان مسلماً، أو كان ابناً لأبوين مسلمين ثم طرأ عليه الكفر أو الردة .. ولكل منهما له أحكامه الخاصة به والمبينة في الشرع.

والذي يخلط بينهما ويعتبرهما شيء واحد فهو مخطئ .. ليس له في ذلك سلف معتبر من علماء الأمة!

* * *

س 77: معلوم أن سبَّ الله والرسول كفر لا يُستتاب صاحبه، ولكن موحد تذكر أنه في أيام جاهليته وكفره ساب الله تعالى أو الرسول .. فهل عليه شيء .. وهل يجوز له عرض حاله على الجماعة المجاهدة أو الحاكم المسلم ـ في حال وجوده ـ ليقتص منه أم يكتم أمره، ويكله إلى الله تعالى ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . يوجد فرق بين شاتم الله تعالى، وبين شاتم الرسول من حيث استتابة الشاتم، فشاتم الله تعالى على الراجح أنه يُستتاب، بخلاف شاتم الرسول فإنه لا يُستتاب لأنه حق مخلوق لا يسقط إلا بالقصاص أو العفو .. والعفو مستحيل لأن صاحب الحق الذي يملك صلاحية العفو هنا هو النبي وحده، والنبي قد مات .. لذا لم يبق إلا القصاص، وقصاص شاتم الأنبياء القتل إجماعاً.

فإن تاب وحسنت توبته نفعته توبته يوم القيامة .. أما في الدنيا لا بد من القصاص، وقصاص الشاتم القتل كما تقدم.

أما صاحبكم أرى أن يستر نفسه، وأن يبكي على ذنبه، ويجتهد في الطاعات، ويسأل الله تعالى الشهادة في سبيله .. عسى الله تعالى أن يعفو عنه، والله تعالى أعلم.

* * *

س 78: نعلم أن الصحابة رضي الله عنهم منهم من تزوج في جاهليته هو وزجته كانا على الكفر والشرك، ولم نسمع أن النبي قام بتجديد أنكحة المسلمين عندما جاء بالإسلام .. ولكن هناك حديث صحيح عن النبي يقول فيه:" لا نكاح إلا بولي " .. فهل تجديد الأنكحة واجب علينا في هذه الأيام التي كثرت الردة في بلادنا .. وهناك شباب موحدون تزوجوا في جاهليتهم أو كان ولي أمر زوجته مرتداً، أو الشهود مرتدين .. فما هو الحل ؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . إذا كان المراد من قولكم أنهم تزوجوا في جاهليتهم؛ أي تزوجوا من مسلمات وهم على الكفر والردة ..!!

أقول: إن كان هذا هو المراد فمثل هذا الزواج لا يصح وهو باطل؛ لأنه لا يصح تزويج المرتد من مسلمة .. ولو حصل يجب التفريق بينهما .. ولا يجوز له الرجوع إليها من جديد إلا بعد أن يسلم ويتوب من ردته وبعقد جديد ومهر جديد .

وكذلك زواج المرأة من غير ولي، أو بولي مرتد .. فالزواج باطل، ولا بد له من أن يُفسخ، ويتم بعقد جديد صحيح كما في الحديث الصحيح الذي أخرجه أبو داود عن عائشة قالت: قال رسول الله :" أيما امرأة نُكحت بغير إذن مواليها، فنكاحها باطل " ثلاث مرات، فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي لها ". ولقوله :" لا نكاح إلا بولي ".

أما إن كان الزوج لم يكن يعلم أن الولي شرط لصحة النكاح، أو لا يرى شرطية الولي في النكاح مقلداً بذلك الأحناف .. فإن وطأه وطء شبهة، ووطء الشبهة صحيح لاعتقاده حله .. والله تعالى أعلم.

وكون المشركين كانوا يدخلون الإسلام والنبي يقرهم على زواجهم وأنكحتهم القديمة ..

فهذه مسألة تختلف عن مسألتنا هنا والتي هي: زواج الكافر ـ سواء كان كفره أصلياً أم كفر ردة ـ من مسلمة .. وهذا زواج مقطوع بحرمته وبطلانه بالنص والإجماع، وبالتالي لا يصح قياسها

على مسألة أنكحة المشركين وعقودهم قبل إسلامهم، والله تعالى أعلم.

* * *

س 79: نرجو إفتاءنا في قضية المدائح النبوية وبأصوات جميلة رجالية، وداخل بيت من بيوت الله ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إحداث الحِلَق في المساجد من أجل الإنشاد، ورفع الأصوات فيها بالمدائح وغيرها .. لم يكن من هدي و فعل السلف الصالح، وهو من الأمور المحدثة التي أحدثتها فرق التصوف في القرون المتأخرة .. وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، وفي الحديث الصحيح:" **من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد** ".

وإذا كان ابن مسعود قد أنكر على أولئك الذين أحدثوا الحلق في المسجد من أجل الذكر بصوت مرتفع، وكانوا يعدون تسبيحهم، وتكبيرهم، وتهليلهم بالحصى .. وعد فعلهم هذا بدعة ضلالة، ومما قاله لهم: ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم، هؤلاء أصحاب نبيكم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل وآنيته لم تُكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، أو مفتتحي باب ضلالة .. وإن رسول الله حدثنا أن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى.

فقال عمرو بن سلمة راوي الأثر: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج.

قلت: فكيف بمن يحدث الحلق في المساجد من أجل الغناء أو الإنشاد، أو المدائح بأصوات مرتفعة كما هو حال الناس في المساجد التابعة للجماعات الصوفية .. لا شك أنهم أولى بمقولة ابن مسعود : **إنكم لمفتتحي باب ضلالة** ..!!

إضافة إلى ذلك فإن مثل هذا الإنشاد بصوت مرتفع ـ وبخاصة إن كان بشكل دوري ومنظم ـ قد يؤذي المصلين، أو غيرهم ممن يقرأ القرآن، أو يجلس في مجالس وحلقات طلب العلم .. وهذا منكر آخر يحملنا على القول بالحظر والتحريم .. والله تعالى أعلم.

أما إن كان هذا الإنشاد خارج المساجد بدون معازف، بعيداً عن الغلو في الإطراء .. تتخلله المعاني النافعة التي تشوق النفوس للجنان ولقاء الأحبة محمد وصحبه .. وكذلك إنشاد الأشعار التي تحيي معاني الجهاد في سبيل الله، وغيرها من المعاني الشرعية النافعة .. فكل هذا لا حرج فيه إن شاء الله؛

لثبوته عن السلف أولاً، ولما يترتب عليه من الفوائد العديدة التي نلمسها في واقع حياة الناس، والله تعالى أعلم.

مع التنبيه أن الأعراس والأعياد وبعض المناسبات الخاصة للإنسان؛ كالعودة من ظفر أو نصر وغير ذلك .. حيث لها استثناء خاص يختلف بعض الشيء عما تقدم .. ويجوز فيها التوسع ـ المضبوط بضوابط وآداب الشرع ـ ما لا يجوز في غيرها، والله تعالى أعلم.

* * *

س 80: متى يكون الفعل داخلاً في معنى التحاكم دخولاً كلياً الذي هو كفر أكبر، وما الضابط في الموضوع ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . التحاكم الذي يخرج صاحبه من الملة ويكون كفراً أكبر له
أحد الوصفين :

الوصف الأول: عندما يعدل المرء عن حكم الله ورسوله إلى حكم الطاغوت؛ يؤاثره ويقدمه عليه، رغم توفر ووجود الحاكم أو الجهة القادرة التي تحكم له بما أنزل الله ..

الوصف الثاني: عندما يتحاكم المرء ـ حراً مختاراً ـ إلى شرائع الطاغوت ـ في حال غياب الحاكم المسلم الذي يحكم بما أنزل الله ـ راضياً بها، ومستحسناً ومزيناً لها .. وكذلك لو تحاكم إليها مكرهاً ثم أظهر ما يدل على رضاه واستحسانه لشرائع الكفر والشرك .

بهذين الوصفين أو بأحدهما **يكون فعل التحاكم كفراً أكبر مخرجاً من الملة** .. وما سوى ذلك **فلا**، والله تعالى أعلم .

* * *

س 81: هل طلب جواز السفر تحاكم، وما حكم ذلك ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين **.** ليس طلب جواز السفر من التحاكم .. ولا حرج في الحصول عليه، لأنه من الضروريات الماسة التي لا يمكن للمرء في كثير من الأحيان الاستغناء عنه .. وفي حال حصول بعض المخالفات الشرعية المترتبة على حصوله واستخراجه .. لا بد حينئذٍ من تقدير المصالح والمفاسد ..
والضرورات الباعثة على تحصيله واستخراجه، وتقديم الأقل ضرراً وحرجاً في الدين والدنيا معاً .. والمسألة قد تختلف من شخص لآخر، والله تعالى أعلم .

* * *

س 82: هل الاستجارة بكافر ثابت في السنة .. وهل الاستجارة بالطاغوت له نفس الحكم ؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . **نعم**، يجوز طلب الجوار من الكافر المشرك إن **توفرت دواعيه وأسبابه** .. وهو ثابت في السنة؛ فقد طلب النبي [illegible] .

[illegible]

[illegible] " [illegible] ..!

[illegible] " [illegible] .

* * *

[illegible]: [illegible] .

[illegible] .. [illegible] .

[illegible]:[illegible] .. [illegible]:[illegible]:[illegible] .. [illegible] .

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

* * *

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] .. [illegible]

[illegible]

[illegible] ...

[illegible] " [illegible].

[illegible] [illegible] [illegible] [

[illegible]

[illegible]: [illegible]

[illegible] .. [illegible] [illegible]

[illegible]: [illegible] [illegible]:0 [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [

[illegible]

[illegible] .

[illegible]: [illegible] .. [illegible]

[illegible] !!

[illegible] .. [illegible]

[illegible] !!

[illegible] .. [illegible]

[illegible] .. [illegible] .. [illegible] .. [illegible] !!

[illegible] .. [illegible] .. [illegible] .. [

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [illegible] .. [illegible]

[illegible]: [illegible] .. [illegible]:

[illegible]: [illegible] ..!!

[illegible]: [illegible]

[illegible]

[illegible]:[illegible] [illegible]

[illegible] .

[illegible]:[illegible]

[illegible]:[illegible] [illegible].

[illegible]:[illegible] [illegible].

[illegible]:[illegible] [illegible].

[illegible]:[illegible] [illegible].

[illegible]:[illegible] [illegible].

[illegible] .. [illegible] .. [illegible] .. [

[illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] .

[illegible] .. [illegible]: [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ..!

[illegible] .. [illegible]

[illegible]

[illegible] .. [illegible] ..!!

[illegible] .. [illegible] ..!!

[illegible]

[illegible] .. [illegible]

[illegible]

[illegible] ..!

[illegible]

[illegible]

[illegible] .. [illegible] .. [illegible] ..!

[illegible]

[illegible] .. [illegible] ..!

[illegible]

[illegible] .. [illegible] .. [illegible] .. [

[illegible]

[illegible] .. [illegible]

[illegible] ..!

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] -[illegible].

[illegible]

[illegible]

[illegible] .. [illegible]-[illegible].

[illegible]

[illegible] .. [illegible]-[illegible].

[illegible]

[illegible] .. [illegible]-[illegible].

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [illegible] .. [illegible].

[illegible] .

[illegible]: [illegible] ..!

[illegible]: [illegible] .. [illegible] .. [illegible] .. [illegible] .. [illegible] [illegible].

* * *

[illegible]: [illegible] .. [illegible] [illegible].

الجواب: القول بأنه لا تجوز الصلاة خلف الإمام حتى تُعرف عقيدته .. هو قول خاطئ، ومنبته الخوارج الغلاة الذين يفترضون في الناس الكفر إلا من يتابعهم على قولهم وشذوذاتهم وعقيدتهم في الناس.

أما لماذا هذا القول خاطئ .. فهو لأسباب:

منها: انتفاء الدليل الذي يدل على صحة هذا القول ..!

ومنها: مخالفته للأدلة الشرعية العديدة التي تلزم بالتعامل مع الظاهر، وبناء الأحكام على أساس الظاهر وما يظهره المرء من أعمال وأقوال من دون تتبع الباطن، ومعرفة ما وقر في القلوب أو البطون، من هذه الأدلة الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري وغيره، عن النبي أنه قال**:" من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله ".**

فإذا كان النبي يقول عنه " **فذاك المسلم** .." فكيف يليق بهؤلاء أن يتجرءوا على المخالفة

فيقولون**:" لا، فذاك هو الكافر ..** حتى نعرف اعتقاده، وحقيقة ما وقر في باطنه وقلبه " ؟!!

ومنها: أن هذا القول لم يقل به عالم معتبر من علماء الأمة، وهو بخلاف ما اتفقوا عليه.. وهو كذلك قول محدث وبدعة ضلالة، وبداية سريعة نحو السير في طريق الغلاة المتشددين ..!

قال ابن تيمية في الفتاوى 4/542: وتجوز الصلاة خلف كل مسلم مستور باتفاق الأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين، فمن قال: لا أصلي جمعة ولا جماعة إلا خلف من أعرف عقيدته في الباطن فهذا مبتدع مخالف للصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين الأربعة وغيرهم ا-هـ.

* * *

س 100: ما رأيكم في القول: بأن العمل بالجوارح شرط كمال للإيمان وليس شرطاً لصحته .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: القول بأن العمل بالجوارح شرط لصحة الإيمان خطأ، كما أن القول بأن العمل بالجوارح شرط كمال .. هو خطأ كذلك.

فالأول قول الخوارج الغلاة، والآخر قول المرجئة الضلال ..!

والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة: هو وسط بينهما؛ حيث أن من أعمال الجوارح ما يدخل كشرط لصحة الإيمان، كالصلاة، واجتناب الشرك وغير ذلك ..

ومنه ما يكون شرط كمال؛ كالصيام والحج والزكاة على الراجح من أقوال السلف .. وكاجتناب كبائر الذنوب كالزنى والسرقة، وشرب الخمر، وغير ذلك .. فهذه أعمال الوقوع فيها ـ على غير وجه الاستحلال أو الجحود لحرمتها ـ ينقص الإيمان ويضعفه، لكنه لا ينفيه كالشرك الأكبر .. وتفصيل ذلك تجده في كتابنا " **أعمال تخرج صاحبها من الملة** " يسر الله إتمامه ونشره.

* * *

س 101: أنظره ـ إن شاء الله ـ في الصفحة الخامسة من مسائل متفرقة.

تنبيه هام: قبل أن ترسل سؤالك تصفح الأسئلة الواردة في هذه الصفحة والصفحات السابقة من مسائل متفرقة .. عسى أن تجد سؤالك والجواب عليه .. حيث تُرسَل إليّ

أسئلة عديدة مكررة قد أجبت عليها في مواضع عدة من هذه السلسلة .. وجزاكم الله خيراً.

www.abubaseer.com